

Distr.: General
30 July 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 72 (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين

لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 166/74 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويقدم التقرير لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد في الفترة من أيلول/سبتمبر 2019 إلى تموز/يوليه 2020، بما يشمل الحالة في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ويصف التقرير أيضاً تعامل حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/75/150

010920 250820 20-10302 (A)



المحتويات

الصفحة

3	أولاً - مقدمة
3	ثانياً - السياق السياسي
4	ثالثاً - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
4	ألف - انتهاكات حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز
6	باء - الحق في حرية التعبير، وحرية الفكر والوجدان والدين، وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي
8	جيم - الحق في حرية التنقل
9	دال - الحق في الغذاء والمياه والصرف الصحي
12	هاء - الحق في الصحة
13	واو - الحق في العمل
14	زاي - حالات الاختطاف الدولي والأسر المشتتة
15	رابعاً - التعاون بين حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والأمم المتحدة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في البلد
15	ألف - التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية
16	باء - التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
17	جيم - التعاون مع كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
18	خامساً - استنتاجات
18	سادساً - توصيات

أولا - مقدمة

- 1 - يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 166/74 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وهو يُقدّم المستجدات التي طرأت على حالة حقوق الإنسان في البلد منذ أيلول/سبتمبر 2019، حين قدم الأمين العام تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين (انظر A/74/268). ويُقدّم هذا التقرير لمحة عامة عن الحالة المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية في البلد، بما يشمل الحالة في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).
- 2 - ويُقدّم التقرير أيضاً لمحة عامة عن تعاون الحكومة مع الأمم المتحدة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في البلد وعن تعاملها مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في ذلك الصدد. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، خضعت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاستعراضها الدوري الشامل الثالث في أيلول/سبتمبر 2019.
- 3 - وظل استمرار تَعُدُّ الوصول إلى البلد وإدامة القيود الصارمة المفروضة على التماس المعلومات المستقلة وتلقيها يعرقلان الحصول على معلومات شاملة ومُحدّثة. غير أن المعلومات التي جمعتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من خلال المقابلات التي أُجريت مع أفراد غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك المعلومات التي جمعتها من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى العاملة في البلد ومن مصادر ثانوية موثوقة، لا تزال تشير إلى وجود أنماط مستمرة لانتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة.
- 4 - ويكرر الأمين العام دعوته إلى مشاركة حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشكل بنّاء من أجل معالجة قضايا حقوق الإنسان، ويقدم إلى تلك الحكومة وإلى المجتمع الدولي توصيات تهدف إلى تحسين حالة حقوق الإنسان.

ثانياً - السياق السياسي

- 5 - اتسمت الفترة المشمولة بهذا التقرير بتدهور العلاقات بين الكوريتين. ففي 3 آذار/مارس 2020، نددت النائبة الأولى لرئيس الإدارة باللجنة المركزية لحزب العمال الكوري، كيم يو جونغ، وهي شقيقة الرئيس كيم جونغ أون، بمكتب رئيس جمهورية كوريا لانتقاده تجربة الأسلحة التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في 2 آذار/مارس. وفي 4 حزيران/يونيه، حثت كيم يو جونغ جمهورية كوريا على وضع حد للأنشطة التي تنفذها منظمات المنشقين انطلاقاً من أراضيها، مشيرةً إلى البالونات المحمّلة بالمنشورات التي تُرسل إلى الجانب الشمالي من المنطقة المجردة من السلاح. وفي 9 حزيران/يونيه، قطعت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جميع قنوات الاتصال بين الكوريتين.
- 6 - وفي آذار/مارس 2020، نفذت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عمليات إطلاق لقذائف مختلفة في أربع مناسبات منفصلة. وعقب عمليات الإطلاق التي جرت في 29 آذار/مارس، وجهت جمهورية كوريا نداءً إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، دعوتها فيه إلى الوقف الفوري لتلك الأعمال العسكرية، مشيرةً إلى أنها نُفذت في وقت يواجه فيه العالم صعوبات بسبب جائحة كوفيد-19. وفي 5 و 31 آذار/مارس، عقد مجلس الأمن مشاورات لمناقشة عمليات إطلاق تلك القذائف.

7 - وفي 26 شباط/فبراير، دعا المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السيد توماس أوكيا كوينتانا، إلى استعراض الجزاءات المفروضة على البلد في سياق تفشي فيروس كوفيد-19 وإلى مواصلة دراسة أثرها على حالة حقوق الإنسان⁽¹⁾. وفي 9 حزيران/يونيه، كرر المقرر الخاص، في بيان إعلامي، الإعراب عن قلقه إزاء الأثر الضار للجزاءات، وأوصى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي باتخاذ إجراءات لتحسين حماية حقوق الإنسان الخاصة لشعب ذلك البلد وسط جهود احتواء أزمة كوفيد-19⁽²⁾. وفي 24 آذار/مارس، شددت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على أنه "يجب إعادة تقييم العقوبات القطاعية الواسعة النطاق بشكل عاجل في البلدان التي تواجه جائحة مرض فيروس كورونا، نظراً إلى تأثيرها المدمر المحتمل على قطاع الصحة وحقوق الإنسان"⁽³⁾. وقد عجلت لجنة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار 1718 (2006) بثها في طلبات الإعفاء المتعلقة بجائحة كوفيد-19⁽⁴⁾.

ثالثاً - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

ألف - انتهاكات حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز

8 - خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، استمرت مفوضية حقوق الإنسان في إجراء مقابلات مع الهاربين الذين كانوا محتجزين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية⁽⁵⁾. وظل تُعَدُّ الوصول إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يشكل عائقاً رئيسياً أمام المفوضية في التحقق من المزاعم التي استمعت إليها أثناء تلك المقابلات. وتُقيّم المفوضية موثوقية ومصداقية جميع الروايات، بما في ذلك تماسكها واتساقها مع الروايات الأخرى.

9 - وتعرّض الروايات التي وثقتها المفوضية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير المجموعة المتنامية من المعلومات التي تكشف أنماطاً متسقة من انتهاكات حقوق الإنسان التي تُرتكب في أماكن الاحتجاز. وتتوافر حالياً معلومات هامة موثقة فيما يتعلق بأماكن الاحتجاز في مدينة هيسان ومحلية بوشون بمقاطعة ريانغانغ؛

(1) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "North Korea and the international community should join forces to tackle COVID-19, says UN expert"، 26 شباط/فبراير 2020. انظر أيضاً مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "COVID-19: economic sanctions should be lifted to prevent hunger crises – UN expert" 31 آذار/مارس 2020، وكذلك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "UN rights expert urges Governments to save lives"، 3 نيسان/أبريل 2020.

(2) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "Media statement by the UN Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea"، 9 حزيران/يونيه 2020.

(3) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "Bachelet calls for easing of sanctions to enable medical systems to fight COVID-19 and limit global contagion"، 24 آذار/مارس 2020.

(4) انظر www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1718/exemptions-measures/humanitarian-exemption-requests

(5) تظل تفاصيل انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في أماكن الاحتجاز في البلد، التي تضمنها التقرير السابق للأمم العام المقدم إلى الجمعية العامة (A/74/268، الفقرات 7-18) منطبقة على الحالة حتى الآن، حيث لم يرد أي دليل على إحراز تقدم في معالجتها خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير.

ومدينة كايشون بمقاطعة بيونغنام؛ ومدينة سينيوجو بمقاطعة بيونغبوك؛ ومدينة هويرونغ ومحلية أوسونغ بمقاطعة هامبوك.

10 - وأبرزت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، في الإحاطة الشفوية التي عرضت فيها آخر المستجدات أمام مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والأربعين، أن الرصد الذي تضطلع به المفوضية يشير إلى حدوث انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز، تشمل العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. وأضافت أن تلك الانتهاكات تحدث على ما يبدو تحت السلطة المباشرة لوزارة أمن الشعب ووزارة أمن الدولة، وأن من المحتمل أن سلطات أعلى من ذلك ضالعة فيها. وأشارت المفوضة إلى أن تلك الانتهاكات قد ترقى إلى مرتبة الجرائم ضد الإنسانية، مما يمكن أن تنشأ عنه مسؤولية جنائية فردية تقع على مسؤولي الدولة.

11 - وحتى حزيران/يونيه 2020، كان ستة من مواطني جمهورية كوريا لا يزالون رهن الاحتجاز في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولا تتوفر معلومات بشأن صحتهم أو ظروف احتجازهم أو بشأن قدرتهم على الحصول على المساعدة القنصلية.

1 - النساء المحتجزات

12 - في 28 تموز/يوليه 2020، أصدرت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تقريراً عن حالة النساء المحتجزات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وصفت فيه المعاملة السيئة التي تتعرض لها على نطاق واسع النساء اللاتي هربن من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأُعدنَ إليها في وقت لاحق⁽⁶⁾. فقد كشفت المقابلات التي أجرتها المفوضية مع أكثر من 100 امرأة، والتي استند إليها التقرير، عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها النساء على أساس نوع الجنس عند خضوعهن للاعتقال والاحتجاز، لا سيما تعرضهن لخطر العنف الجنسي بدرجة أكبر (بما في ذلك أثناء عمليات التفتيش التي تشمل خلع ملابسهن وتلك التي تشمل انتهاك حرمة أجسادهن) وغير ذلك من أشكال العنف الجسدي واللفظي القائم على أساس نوع الجنس؛ وحرمانهن من الوصول إلى المرافق والمواد اللازمة لتلبية احتياجاتهن المحددة من النظافة الصحية؛ وحرمانهن من خدمات الرعاية الصحية الخاصة بنوع الجنس؛ وانتهاك حقوقهن الجنسية والإنجابية. وتُرتكب انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان لها آثار جسدية وعقلية خاصة بالنساء، مثل حرمانهن من الحق في الغذاء على نحو يتسبب في اضطراب دورات الطمث لديهن، والآثار المحددة لسوء التغذية على الحوامل والمرضعات (وأطفالهن).

2 - معسكرات الاعتقال السياسي

13 - لا تزال حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تنفي وجود معسكرات للاعتقال السياسي (كوانليسو) تديرها وزارة أمن الدولة، ويظل من المستحيل التحقق من عدد الأشخاص المحتجزين في تلك المعسكرات⁽⁷⁾.

(6) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، *Human Rights Violations against Women Detained in the Democratic People's Republic of Korea: "I Still Feel the Pain..."* (2020).

(7) خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قدرت منظمة مرصد كوريا الشمالية (NK Watch) غير الحكومية أن 135 000 سجين سياسي ما زالوا محتجزين في أربعة معسكرات للاعتقال السياسي. وفي عام 2013، قدر المعهد الكوري للتوحيد الوطني (KINU)، وهو مركز فكر تموله حكومة جمهورية كوريا، أن ما بين 80 000 و 120 000 سجين سياسي كانوا محتجزين في خمسة معسكرات

14 - ولا تزال إجراءات الحكم على الأفراد بالسجن في معسكرات الاعتقال السياسي محاطة بالسرية. ويبدو من روايات الشهود التي وثقتها المفوضية أن وزارة أمن الدولة تجري تحقيقاً لتقرر ما إذا كان المشتبه فيه قد ارتكب جريمة سياسية أو غيرها من الأفعال التي يُرى أنها تمس الدولة، والتي قد تشمل الاتصال بأشخاص من جمهورية كوريا أو جماعات مسيحية. وإذا ثبت أن أي شخص ارتكب جريمة سياسية، يبدو أنه لا يخضع لأي محاكمة، وأن مكتب المدعي العام بوزارة أمن الدولة ينفرد بالبت في الجرم وبتحديد عقوبته بناء على التحقيق الذي يجريه المكتب بنفسه⁽⁸⁾. وإذا رأَت الوزارة أن أي شخص ارتكب "جريمة عادية"، يُنقل المشتبه فيه إلى وزارة أمن الشعب لإجراء مزيد من التحقيقات وفقاً للإجراءات الجنائية.

15 - ومن بين الأشخاص المعرضين لخطر إرسالهم إلى معسكرات الاعتقال السياسي الأشخاص الذين يُشتبه في أنهم يحاولون مغادرة البلد إلى جمهورية كوريا أو في أنهم يُهَرَّبون الأشخاص إليها، والذين يُشتبه في أنهم يقدمون معلومات إلى جمهورية كوريا، والذين يلتقون بالمبشرين، وأفراد النخبة الذين غضبت عليهم الحكومة⁽⁹⁾.

16 - ويتعرض السجناء في تلك المعسكرات لنفس الانتهاكات التي يتعرض لها المحتجزون في أماكن الاحتجاز الأخرى، مثل الاستغلال عن طريق السخرة؛ والعنف الجسدي والعقلي وإساءة المعاملة؛ ونقص التغذية وخدمات الصرف الصحي والرعاية الصحية. وهم عرضة أيضاً للاختفاء القسري نظراً للطبيعة السرية لتلك المعسكرات، التي تعمل دون رقابة قضائية، ونظراً لأن أفراد أسر المحتجزين لا يُبلغون بأماكن وجودهم.

باء - الحق في حرية التعبير، وحرية الفكر والوجدان والدين، وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي

17 - لا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تفرض قيوداً شديدة على الحق في حرية التعبير، وحرية الفكر والوجدان والدين، وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي بالرغم من التزاماتها القانونية الدولية، بما فيها الالتزامات المحددة بموجب المواد 18 و 19 و 21 و 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، لم يتوفر دليل على حدوث أي تحسن فيما يتعلق بإعمال هذه الحقوق والحريات الأساسية⁽¹⁰⁾.

للاعتقال السياسي (Korea Institute for National Unification, *White Paper on Human Rights in North*) (Korea 2019, pp. 451-452).

(8) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، *Human Rights Violations against Women Detained in the Democratic People's Republic of Korea*, pp. 28, para. 76, and 69. انظر أيضاً، Korea Institute for National Unification, *White Paper*, pp. 149-151.

(9) في الربع الأول من عام 2020، وصل إلى جمهورية كوريا 135 شخصاً هارباً من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (96 امرأة، 39 رجلاً)، مقارنة بـ 229 شخصاً وصلوا خلال الفترة نفسها من عام 2019. انظر Republic of Korea, Ministry of Unification, "Policy on North Korean defectors" (أطلع عليها في 10 نيسان/أبريل 2020).

(10) بوجه أعم، لا تتوفر أدلة موثوقة على تحسن الحالة التي وثقها تقرير لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/HRC/25/CRP.1، الفقرة 259).

18 - وتحتكر الحكومة المعلومات⁽¹¹⁾ وتمارس السيطرة الكاملة على الحياة الاجتماعية المنظمة (انظر A/HRC/25/CRP.1). وهي تدير نظام مراقبة ينفذ إلى جميع المجالات من خلال كيانات مثل رابطة الشباب، ونقابة عمال الزراعة، والاتحاد النسائي الاشتراكي، و وحدات "إنمينبان" لمراقبة الأحياء. وتغطي كل وحدة من وحدات "إنمينبان" ما بين 20 و 40 أسرة معيشية، وتتسق بشأنها البلاغات التي يقدمها الهاربون للمفوضية، إذ تفيد أن تلك الوحدات تؤدي مهام أداة للمراقبة يتم من خلالها تشجيع الأفراد على التجسس على الجيران وعلى إبلاغ السلطات. ويجوز لقادة وحدات "إنمينبان" أو جماعات أخرى، مثل "الفريق 109"⁽¹²⁾، أن يقوموا بعمليات تفتيش للمنازل دون إشعار مسبق أو أوامر تفتيش. وقد أفاد هاربون أنه لا يمكن أن يثق المرء بأمان إلا في أفراد العائلة المقربين.

19 - ورغم استمرار الضوابط الصارمة التي تفرضها الدولة، لا تزال المعلومات الواردة من خارج البلد تدخل عن طريق تنقل الأشخاص عبر الحدود البرية مع الصين، بما في ذلك التنقل لأغراض العمل والتجارة. وعلاوة على ذلك، فإن تكنولوجيات المعلومات الجديدة أصبحت متاحة بصورة متزايدة من خلال أسواق خاصة. وفي حين تتيح التكنولوجيا الجديدة للأفراد مزيداً من وسائل الحصول على المعلومات، فإنها تتيح أيضاً للدولة مزيداً من فرص المراقبة. فهي مثلاً تمكن من زيادة الدقة في تحديد مواقع الأشخاص الذين يجرون مكالمات من هواتف محمولة⁽¹³⁾، ومن تحسين رصد الحدود البرية مع الصين، والتشويش على إشارات هينات الإذاعة الأجنبية⁽¹⁴⁾. ولا يزال البلد يعمل بنظام إنترنت لا يسمح بالوصول إلا إلى المواقع الإلكترونية المحلية والبريد الإلكتروني المحلي، ويحول دون الوصول إلى الشبكة العالمية.

20 - ويتضمن القانون الجنائي أحكاماً فضفاضة الصياغة تنص على عقوبات قاسية تسمح بتجريم أي خطاب أو أعمال أخرى يعتبر أن لها طابع سياسي. فعلى سبيل المثال، تجرم المادة 60 المظاهرات المعارضة للدولة؛ وتجرم المادة 62 "الدعاية والتحريض بهدف معارضة الدولة"؛ وتجرم المادة 68 "خيانة مصالح الأمة الكورية لصالح الإمبرياليين". وتخضع الحالات التي تعتبر "جسيمة" بموجب هذه المواد "للإصلاح عن طريق الشغل لفترة غير محددة" أو لعقوبة الإعدام⁽¹⁵⁾. وينتشر خوف واسع النطاق من أن

(11) تملك الدولة وتراقب جميع خدمات الاتصالات والبريد والإذاعة، وتتظم جميع المعلومات من خلال إدارة الدعاية والتحريض التابعة لها. ولا يُسمح بوجود وسائط إعلام أو مؤلفات أو عروض ثقافية مستقلة.

(12) "الفريق 109" هو هيئة رقابية مشتركة بين الإدارات أنشئت في عام 2004 للمساعدة في فرض الرقابة على وسائط الإعلام والمنشورات والبرامج الإذاعية وأقراص الفيديو الرقمية الأجنبية. ويشير الرقم "109" إلى التاريخ الذي صدر فيه الأمر بمراقبة وسائط الإعلام والمنشورات الأجنبية (9 تشرين الأول/أكتوبر). ويُنتدب مسؤولون إلى هذا الفريق من مجموعة من المؤسسات، منها إدارة الدعاية والتحريض، ووزارة أمن الدولة، ووزارة أمن الشعب.

(13) شرعت الحكومة في تقديم خدمة الهاتف المحمول المحلية في عام 2008، وتشير التقديرات الآن إلى وجود 5 ملايين هاتف محمول في البلد. ويتم تشغيل شبكة الهاتف في مشروع مشترك مع شركة أوراسكوم تليكوم المصرية.

(14) Martyn Williams, *Digital Trenches: North Korea's Information Counter-Offensive* (Washington, D.C., 2019), pp. 11, 16 and 35–37. Committee for Human Rights in North Korea, 2019).

(15) انظر المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وقد أبرزت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 36 (2018) بشأن الحق في الحياة (CCPR/C/GC/36) أن الحرمان من الحياة الذي يجيزه القانون المحلي قد يكون مع ذلك تعسفياً، لأن مفهوم "التعسف" يتضمن عناصر عدم الملاءمة والإجحاف وعدم قابلية التنبؤ بالآثار وعدم اتباع الإجراءات القانونية الواجبة، فضلاً عن عناصر المعقولية والضرورة والتناسب (الفقرة 12).

يُرحب بالفرد في معسكر للاعتقال السياسي يدعى "كوانليسو" ويعزز ثقافة الرقابة الذاتية على أي تعليقات أو أفعال قد تفسر على أنها انتقاد للدولة ولسياساتها.

جيم - الحق في حرية التنقل

21 - خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، ظلت حرية التنقل داخل البلد وخارجه مقيدة بشدة، حيث ظل المواطنون ملزمين بالحصول على الإذن بالسفر داخل البلد، في حين أن السفر إلى الخارج محظور فعليا (انظر A/73/308، الفقرتان 23 و 24).

22 - ونظرا للعقوبات التي صدرت بحق الأشخاص الذين أعيدوا إلى البلد بعد السفر إلى الخارج دون إذن، فقد بعث المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية رسائل عديدة، منها رسائل إلى حكومتي الصين وجمهورية كوريا، عرض فيها تفاصيل الشواغل المتعلقة بإعادة الهاربين إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وبيّن التزامات كل دولة بموجب القانون الدولي⁽¹⁶⁾.

23 - وفي 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، أعادت جمهورية كوريا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية صيادتين مزعومين اثنين، ادعت جمهورية كوريا أنهما متورطان في قتل 16 من أفراد طاقم إحدى السفن. وأعرب المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن قلقه من "اتخاذ القرار من دون مراعاة الأصول القانونية، ومن احتمال تعرض الرجلين لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الواجبة لهما عند إعادتهما، بما في ذلك الاختفاء القسري والإعدام التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة والمحاكمات التي لا تتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة" (A/HRC/43/58، الفقرة 19). وفي شباط/فبراير 2020، ردت حكومة جمهورية كوريا على رسالة مشتركة موجهة في إطار آليات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان⁽¹⁷⁾، مشيرة إلى أن قرارها بطرد الرجلين اتخذ على أساس أنهما مجرمان "غادران" وأن نيتهما في الانشقاق والانتقال إلى جمهورية كوريا لم تكن نية صادقة⁽¹⁸⁾.

24 - ونفذت الحكومة تدابير صارمة استجابة لجائحة كوفيد-19، منها فرض مزيد من القيود على حرية تنقل الأشخاص وحركة السلع. ففي أواخر كانون الثاني/يناير، أعلنت السلطات عن إيقاف جميع الرحلات من البلد وإليه، وفرضت قيودا على السفر بين المدن والمناطق، واتخذت تدابير حجر صحي صارمة⁽¹⁹⁾. وتوقفت جميع الرحلات التجارية من البلد وإليه منذ شباط/فبراير، وأغلقت خدمات القطارات العابرة للحدود إلى الصين والاتحاد الروسي منذ أوائل شباط/فبراير، كما أغلقت رحلات النقل البحري والبري إلى الصين

(16) جميع الرسائل والردود الواردة متاحة على الموقع <https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>

(17) يمكن الاطلاع على هذه الرسالة المشتركة على الموقع <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24975>

(18) ردّ حكومة جمهورية كوريا متاح على الموقع <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadFile?gId=35189>

(19) تأجل أيضا افتتاح العام الدراسي، وتوقفت جميع الفعاليات والاجتماعات. وتم تفعيل مقرات إدارة حالة الطوارئ التابعة للدولة المكلفة بمكافحة الأوبئة ليقوم بتنسيق الاستجابة (انظر www.globalsecurity.org/wmd/library/news/dprk/2020/dprk-200130-kcna01.htm).

والاتحاد الروسي في معظمها اعتباراً من منتصف شباط/فبراير⁽²⁰⁾. ولغاية 24 حزيران/يونيه، لم تكن السلطات قد أبلغت عن أي حالات إصابة بفيروس كوفيد-19.

دال - الحق في الغذاء والمياه والصرف الصحي

25 - وبموجب التزامات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الواردة في الفقرة الأولى من المادة الثانية من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإن عليها واجب تخصيص أكبر قدر من الموارد المتاحة لها للوفاء بالتزاماتها الأساسية المنصوص عليها في ذلك العهد، بما في ذلك ضمان الحصول على المستويات الأساسية الدنيا للحقوق في الغذاء والمياه والصرف الصحي، إلى جانب حقوق أخرى، ومن دون تمييز⁽²¹⁾. وتطرح جائحة كوفيد-19 مزيداً من التحديات أمام الدولة في الوفاء بتلك الالتزامات.

26 - ووفقاً لما تقيده به كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يحتاج 10,4 ملايين نسمة إلى مساعدات إنسانية تشمل الدعم التغذوي وتحسين فرص الحصول على خدمات أساسية مثل خدمات الرعاية الصحية والمياه النظيفة والصرف الصحي والنظافة الصحية، ويعاني 10,1 مليون نسمة - أي ما نسبته 40 في المائة من السكان - من انعدام الأمن الغذائي، وهم في حاجة ماسة إلى مساعدات غذائية⁽²²⁾. ووفقاً للمؤشر العالمي للجوع لعام 2019، فقد سجل البلد درجة 27,7، التي تصنف الحالة بأنها "خطيرة". ووفقاً لما ورد في تقرير حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم لعام 2019، بلغ معدل انتشار نقص التغذية لدى مجموع سكان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الفترة 2016-2018 ما نسبته 47,8 في المائة، بمعنى أن 12,2 مليون نسمة يقدر أنهم يعانون من نقص التغذية.

27 - ويظل الأطفال والحوامل والمرضعات وكبار السن، ولا سيما في المجتمعات الريفية، أكثر عرضة لانتهاكات حقهم في الغذاء. وفي مواجهة نقص الإمدادات الغذائية، غالباً ما يعتمد السكان آليات تكيف سلبية من قبيل التخلي عن بعض الوجبات أو النقص من أحجام الحصص الغذائية فيها. ولا يحصل ثلث عدد الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 أشهر و 23 شهراً على الحد الأدنى المقبول من الغذاء لأنهم لا يحصلون على الحد الأدنى من تنوع الأغذية أو الحد الأدنى من عدد الوجبات.

28 - وعلى الرغم من التقدم الكبير المحرز في التغلب على نقص الوزن والتقرن والهزال على مدى العقدين الماضيين، فإن ما تقارب نسبته 1 من كل 10 أطفال دون سن الخامسة يعاني من نقص الوزن،

(20) في 27 شباط/فبراير، أعلنت بيونغ يانغ أن الحدود مستظل مغلقة إلى أن يتم العثور على علاج لمرض فيروس كوفيد-19. بيد أن تقارير أفادت أن حركة الحاويات في نامفو استؤنفت في 11 آذار/مارس، ووردت تقارير عن عبور السفن بانتظام للمعبر المائي بين نامفو وداليان بحلول منتصف أيار/مايو.

(21) انضمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في 14 أيلول/سبتمبر 1981. انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادتان 11 و 12. انظر أيضاً التعليق العام رقم 3 (1990) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن طبيعة التزامات الدول الأطراف، (E/1991/23-E/C.12/1990/8، المرفق الثالث، الفقرة 10)؛ والتعليق العام رقم 14 (2000) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه (E/C.12/2000/4، الفقرات من 43 إلى 49).

(22) مكتب تيسيق الشؤون الإنسانية، *DPR Korea Needs and Priorities 2020*، (2020)، الصفحات 5 و 14 و 22 و 23 و 36 و 38. ويستند حساب الأمن الغذائي إلى منهجية جديدة تستخدم بيانات استهلاك الأغذية على مستوى الأسر المعيشية التي تم جمعها خلال تقييم الأمن الغذائي الذي اشتركت في إجرائه منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة مع برنامج الأغذية العالمي في نيسان/أبريل 2019. ولذلك، فإنه يبين عدداً أقل من الأشخاص مقارنة بالمستوى المبلغ به في عام 2019 (10,9 ملايين شخص).

ويعاني ما تقارب نسبته 1 من كل 5 أطفال من التقزم (بسبب سوء التغذية المزمن)، وهم يواجهون احتمال ضعف النمو البدني والمعرفي⁽²³⁾. ويصل معدل التقزم إلى 27 في المائة من الأطفال في أوساط أفقر 20 في المائة من السكان مقارنة بنسبة 14 في المائة في أوساط أغنى 40 في المائة منهم. وتوجد أيضا تباينات كبيرة في معدل التقزم فيما بين المقاطعات، الذي يتراوح بين 10 في المائة في بيونغ يانغ و 32 في المائة في ريانغانغ. وترتفع نسبة الأطفال الذين يعانون من التقزم زيادة حادة بعد عمر السنة الواحدة، وهو ما يُعزى إلى استمرار الممارسات السيئة في التغذية التكميلية. أما نسبة التقزم لدى الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 48 و 59 شهرا في فئة أفقر 20 في المائة من السكان، فهي تبلغ 41 في المائة.

29 - ويرتبط سوء التغذية المزمن والحاد أيضا بمياه الشرب غير المأمونة، وسوء الصرف الصحي والنظافة الصحية، وعدم توافر الأدوية الأساسية. وتبلغ نسبة السكان الذين ليس في متناولهم مصدر تتم إدارته بأمان للمياه حوالي 33 في المائة - أي ما يعادل 8,4 ملايين نسمة، وترتفع هذه النسبة إلى 50 في المائة في المناطق الريفية⁽²⁴⁾. كما أن واحدا من كل خمسة أشخاص لا يستفيد من مرافق الصرف الصحي الأساسية⁽²⁵⁾. ولذلك، فإن الكثير من السكان معرض بانتظام لخطر الإصابة بالأمراض المنقولة بالمياه، مثل الإسهال، الذي يعد من الأسباب الرئيسية لوفيات الأطفال وسوء التغذية في البلد⁽²⁶⁾. ويجعل الافتقار إلى المياه المأمونة من الصعب أيضا الامتثال للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظافة الصحية التي أصدرتها السلطات لمنع انتشار فيروس كوفيد-19⁽²⁷⁾.

30 - وأدت التدابير المتخذة بشأن جائحة كوفيد-19 إلى مزيد من عرقلة أعمال الحق في الغذاء، مما أدى إلى تفاقم انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية المزمنين⁽²⁸⁾. ولا يزال الاقتصاد قائما على الزراعة، وفي ظل القيود المتعلقة بجائحة كوفيد-19، أدت العقوبات التي تعترض الزراعة وعدم القدرة على الانتقال داخليا أو على استيراد البذور والأغذية إلى زيادة تفاقم انعدام الأمن الغذائي. وعلاوة على ذلك، أدت القيود المفروضة على حرية تنقل الأشخاص وحركة البضائع إلى توقف شبه عام للتجارة والتبادلات لبضعة أشهر، وإلى تأخر استيراد المواد وإلى فترات حجر صحي طويلة للأشخاص والبضائع. وتقيد التقارير بأن الواردات من الصين في آذار/مارس 2020 انخفضت بنسبة نحو 91 في المائة مقارنة بشهر آذار/مارس 2019⁽²⁹⁾.

United Nations Children's Fund UNICEF, *Analysis of the Situation of Women and Children in the Democratic People's Republic of Korea 2019* (Pyongyang, 2019), p.54 (23)

(24) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، *DPR Korea Needs and Priorities*، الصفحة 44.

(25) المرجع نفسه، الصفحة 14.

(26) المرجع نفسه، الصفحة 47.

(27) انظر على سبيل المثال *Phuong DPRK Daily*, "DPRK TV: common knowledge to prevent coronavirus epidemic (Engl. sub.)", شريط فيديو بثته التلفزة المركزية الكورية في 26 شباط/فبراير 2020. متاح عبر الرابط www.youtube.com/watch?v=iZA-H63ScfY.

(28) أشير إلى البلد في تقرير برنامج الأغذية العالمي على أنه أحد البلدان التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي المزمن وأكثرها عرضة للأثار الناجمة عن جائحة كوفيد-19 سواء في المجال الاقتصادي أو في مجال الأمن الغذائي (COVID-19: potential impact on the world's poorest people – a WFP analysis of the economic and food security implications (of the pandemic)", April 2020, p. 13.

(29) Troy Stangarone, "North Korea's trade with China continues rapid decline", *The Diplomat*, 9 May 2020

31 - وظلت القيود المتعلقة بجائحة كوفيد-19 على حركة السلع والأشخاص عبر حدود البلد وداخله تعرقل لجوء الناس إلى استراتيجيات التكيف من أجل التمتع بحقهم في الغذاء، مثل مزاوله أنشطة السوق الخاصة استجابة لفشل نظام التوزيع العام⁽³⁰⁾. وأشارت دراسة استقصائية أجريت لهاربين مؤخرا إلى أن ما يقرب من 50 في المائة منهم كانوا يكسبون رزقهم في "القطاع الخاص" بين عامي 2016 و 2019 قبل أن يغادروا بلدهم متوجهين إلى جمهورية كوريا⁽³¹⁾. وأفاد آخرون بأن مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية العاديين يحصلون حاليا على ثلثي دخلهم على الأقل من خلال أسواق "جانغمانغ"، وهي أسواق غير مشروعة ولكن السلطات تتساهل بشأنها⁽³²⁾. وقبل فرض القيود المتعلقة بجائحة كوفيد-19، كان أولئك الأشخاص في الأصل عرضة لمجموعة من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية التنقل والأمن من الاعتقال والاحتجاز التعسفيين⁽³³⁾، ومن المرجح أن يزداد تقليص تلك الفرص السوقية المحدودة بالفعل. وفي 7 أيار/مايو، في سياق جائحة كوفيد-19، وجهت المفوضة السامية لحقوق الإنسان رسالة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أبرزت فيها ضرورة اتخاذ خطوات لكفالة بيئة آمنة للأشخاص الذين يعيشون في فقر من أجل الحصول على الضروريات، بما في ذلك تهيئة بيئة آمنة تتم فيها أنشطة السوق.

32 - وأثرت التدابير المتخذة بشأن جائحة كوفيد-19 على الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني لمعالجة انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية. وبعد إغلاق الحدود واتخاذ تدابير الحجر الصحي الصارمة، لم يتمكن موظفو الأمم المتحدة من العودة إلى البلد. وفي حزيران/يونيه 2020، كان أقل من 25 في المائة من موظفي الأمم المتحدة الدوليين العاديين موجودين داخل البلد. وعلاوة على ذلك، ومنذ حزيران/يونيه 2020، لم يُسمح بزيارات ميدانية خارج بيونغ يانغ، مما منع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني من إيصال المساعدات الإنسانية ورصدها. ونتيجة لذلك، لم تصل سوى مساعدات محدودة جدا إلى المحتاجين في المقاطعات التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي، بمن فيهم الحوامل والمرضعات، وأجنحة طب الأطفال في المستشفيات، والأطفال، ومرضى السل. وزاد ذلك من المخاطر المحدقة بنحو 560 000 مستفيد، إذ لن يمكنهم يوميا تناول الحبوب الغذائية وقطع البسكويت المدعمة بالمغذيات الدقيقة. ويظل الأطفال معرضين للخطر بشكل خاص، إذ لم يتمكنوا من العودة إلى دور الحضانة ورياض الأطفال، حيث يتلقون المساعدات الإنسانية، منذ بدء الإجازات المدرسية في نهاية عام 2019، وذلك بسبب القيود اللاحقة المتعلقة بجائحة كوفيد-19⁽³⁴⁾.

(30) OHCHR, "The price is rights: the violation of the right to an adequate standard of living in the Democratic People's Republic of Korea", May 2019, pp. 8–18.

(31) صدر التكليف بالدراسة الاستقصائية عن وزارة التوحيد وأجرته الرابطة الكورية للدراسات الكورية الشمالية ومعهد هيونداي للأبحاث. وهذه الدراسة الاستقصائية ليست متاحة للعموم، ولكن ملخصا لها وزع على الصحفيين. ويمكن الاطلاع على أحد التقارير الإعلامية المرتبطة بذلك على الرابط <http://www.koreaherald.com/view.php?ud=20200213000858>.

(32) The Economist, "North Korea is changing, but still dangerous", 8 April 2020.

(33) OHCHR, "The price is rights", pp. 16–18.

(34) توقفت الدراسة في المدارس منذ كانون الثاني/يناير بسبب جائحة كوفيد-19. وفي حزيران/يونيه، أعيد فتح المدارس لجميع المراحل الدراسية لفترة وجيزة، وأفيد أنها أغلقت مرة أخرى في تموز/يوليه لأجل الإجازة المدرسية. وبما أنه لا تتوفر خيارات بديلة للتعليم، مثل إمكانية التعلم عبر الإنترنت، فقد خسر الأطفال فرص حصولهم على التعليم.

هاء - الحق في الصحة

33 - يقع على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، عملاً بالتزاماتها بموجب الفقرة الأولى من المادة الثانية من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واجب ضمان المستويات الأساسية الدنيا للحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه. وعلى الرغم من أن شبكة الهياكل الأساسية الصحية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تغطي جميع أنحاء البلد بعدد مرتفع نسبياً من العاملين في مجال الصحة، فإنها لا تزال تواجه تحديات في تقديم الخدمات الصحية العالية الجودة. وتشمل المشاكل التي يواجهها البلد كلا من عدم كفاية توافر الأدوية الأساسية المنقذة للحياة؛ والمواد المستهلكة والتشخيصات المخبرية؛ والمعدات الطبية والعلاجية والتشخيصية؛ وإمدادات التدخلات الصحية الأساسية والطوارئ. ويفتقر البلد أيضاً إلى أجهزة المساعدة والتنقل الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة، ويعاني من قلة المهنيين الأكفاء المؤهلين لتقديم الخدمات إليهم. وتتفاقم هذه الحالة في المناطق المحيطة بالمدن والمناطق الريفية بسبب عدم كفاية إمدادات المياه المأمونة والإمدادات المتواصلة للكهرباء والتدفئة، مما يشكل صعوبات للمرافق الصحية في جميع أنحاء البلد⁽³⁵⁾.

34 - ونتيجة لذلك، يقدر أن نحو 9 ملايين شخص ليس لديهم سوى فرص محدودة للحصول على الخدمات الصحية الأساسية⁽³⁶⁾. وتترتب على هذا الأمر عواقب وخيمة على نحو خاص فيما يتعلق بالأمراض المعدية وغير المعدية، وكذلك بالصحة الجنسية والإنجابية⁽³⁷⁾، وبصحة الأطفال ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة. والحالة في بيونغ يانغ أفضل نسبياً من غيرها، ولا سيما بالمقارنة بالمجتمعات الريفية والمعزولة⁽³⁸⁾. وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من أن المادة 72 من الدستور تنص على أن "المواطنين يحق لهم الحصول على الرعاية الطبية المجانية"، فإن الروايات التي جمعتها مفوضية حقوق الإنسان من الهاربين تشير إلى أن الحصول على العلاج الطبي - بما في ذلك العلاج في المستشفيات والجراحة والأدوية - يتوقف على القدرة على الدفع.

35 - واتخذت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعض الخطوات الهامة للتصدي لجائحة كوفيد-19 في مجال الصحة. فعلى سبيل المثال، أنشأت 235 فريقاً متنقلاً، يتألف كل فريق منها من اختصاصي وبائيات وطبيب وممرضة ومسؤول من إدارة الثروة الحيوانية التابعة لوزارة الزراعة للتحقيق في حالات الإصابة بفيروس كوفيد-19. بيد أن الجائحة زادت من حدة الشواغل القائمة، على النحو المبين أعلاه.

36 - وتشمل فئات السكان القليلة المناعة من كوفيد-19 الأشخاص المصابين بالسل⁽³⁹⁾، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمجموعات التي تُقيم في مؤسسات، بمن في ذلك الأيتام والسجناء. وتكشف روايات المحتجزين السابقين التي وثقتها المفوضية أن أماكن الاحتجاز لا تتوفر فيها مرافق الرعاية الصحية

(35) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، *DPR Korea Needs and Priorities*، الصفحة 42.

(36) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، *Global Humanitarian Response Plan COVID-19: United Nations Coordinated Appeal, April–December 2020* (Geneva, 2020) **Error! Hyperlink reference not valid.**

(37) تفيد التقارير بأن معدّل الوفيات النفاسية مرتفع حيث بلغ 65,9 حالة وفاة لكل 100 000 مولود حي (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، *DPR Korea Needs and Priorities*، الصفحة 24).

(38) Korea Institute for National Unification, *White Paper*, p. 280.

(39) سجل البلد أحد أعلى معدلات الوفيات الناجمة عن السل في العالم لدى الأطفال دون سن الخامسة، حيث بلغ عدد الوفيات ما بين 80 و 120 حالة وفاة لكل 100 000 نسمة.

أو الأطباء⁽⁴⁰⁾؛ وهي دائماً ضيقة وغير صحية وتفتقر إلى التهوية؛ ولا توفر الطعام الكافي والمغذي أو المياه النظيفة⁽⁴¹⁾. كما أن الحراس وغيرهم من موظفي هذه المرافق معرضون لمخاطر كبيرة (انظر CAT/OP/10). وساعد تسليم اللقاحات في حزيران/يونيه على ضمان استمرار خدمات التحصين دون انقطاع على الرغم من القيود المفروضة على السفر بسبب جائحة كوفيد-19⁽⁴²⁾.

واو - الحق في العمل

37 - لا يزال العمل جارياً بالشروط القانونية لأداء الأشخاص للوظائف التي تسندها الدولة، كما تقرره لجنة التخطيط الحكومية⁽⁴³⁾. وفقاً للمادة 90 من قانون العقوبات الإدارية، يمكن أن يؤدي عدم الحضور في مكان العمل الذي تعينه الدولة إلى المعاقبة بالإيداع في معسكر تدريب على العمل تصل مدته إلى ثلاثة أشهر (rodongdanryondaе)⁽⁴⁴⁾. ويتعارض ذلك العقاب مع المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تلزم الدول الأطراف بالاعتراف "بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق"⁽⁴⁵⁾.

38 - ولا توجد نقابات مستقلة تعمل من أجل حماية حقوق العمال أو تعزيزها في البلد. ولا تسمح الدولة بوجود مثل تلك النقابات، خلافاً لالتزاماتها بموجب الفقرة 1 (أ) من المادة 8 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

39 - ولا تزال المقابلات التي أجرتها المفوضية مع الهاربين تكشف عن التعبئة الواسعة النطاق للسخرة، التي تشمل أعمال الزراعة والبناء، باعتبارها تأكيداً لأيديولوجية الحزب ومساهمة في التنمية الاقتصادية للبلد. فعلى سبيل المثال، يُلزم جميع الطلاب خلال العام الدراسي بالعمل في المزارع والمصانع.

40 - وبموجب قانون العقوبات الإدارية، يمكن أن تفرض الأجهزة الحكومية، بما في ذلك وزارة أمن الشعب و "لجان التوجيه"، بشكل أحادي عقوبة "التهذيب عن طريق العمل" لمدة تصل إلى ستة أشهر فيما يتعلق بمجموعة من الجنايات، ودون القيام بالإجراءات القضائية اللازمة (انظر المواد 17، 332 و 333 و 335-337). وعلاوة على ذلك، يُلزم الأشخاص المودعون في "مراكز الاحتجاز" السابق للمحاكمة (jipkyulso) بالقيام بأشغال شاقة؛ في حين أن بموجب الفقرة 3 (ب) من المادة 8 من العهد الدولي

(40) توضح لجنة حقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 36 أن "واجب حماية حياة جميع الأفراد المحتجزين يشمل تزويدهم بالرعاية الطبية اللازمة والرصد المنتظم المناسب لصحتهم" (CCPR/C/GC/36، الفقرة 25).

(41) مفوضية حقوق الإنسان، *Human Rights Violations against Women Detained in the Democratic People's Republic of Korea*، الصفحات 12-16 و 26 و 27، و 40-43، و 45-49، و 67 و 68، و 73.

(42) Ridwan Gustiana، "Lifesaving immunization services continue for children in Democratic Republic of Korea (DPR Korea)"، UNICEF، 10 June 2020.

(43) بإمكان المرأة، حالما تعقد قرانها رسمياً، أن تسجل نفسها كربة بيت وأن تصبح معفاة من هذا الواجب، وهو ما يفسر جزئياً أهمية المرأة في نشاط أسواق القطاع الخاص.

(44) Korea Institute for National Unification، *White Paper*، الصفحتان 301 و 302.

(45) انظر أيضاً اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 18 (2005) بشأن الحق في العمل (E/C.12/GC/18، الفقرة 6).

الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لا يُسمح بالسجن مع الأشغال الشاقة إلا إذا كان إنفاذاً لحكم "صادر عن محكمة مختصة".

41 - وتكشف المقابلات التي أجرتها المفوضية مع المحتجزين السابقين أن النساء والرجال المحتجزين في معسكرات العمل ومراكز الاحتجاز السابق للمحاكمة والسجون العادية (*kyohwaso*)⁽⁴⁶⁾ كانوا ملزمين بأداء أعمال يدوية شاقة، في كثير من الأحيان في قطاع البناء أو الزراعة. وأشار الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات إلى أن الطبيعة "المؤلمة" للعمل⁽⁴⁷⁾ تزداد حدة جراء قلة الحصص الغذائية ورداءتها؛ وعدم توفير آلات لمساعدة العمال على أداء المهام الشاقة بديناً؛ ومعدات الوقاية؛ والرعاية الصحية عند الإصابة بجروح؛ والتعويض عن إصابات العمل أو الإصابات المرتبطة بالعمل، بما في ذلك الوفاة. ولا يُسمح لمن يتعذر عليه القيام بالمهام شاقة بديناً بالراحة⁽⁴⁸⁾.

زاي - حالات الاختطاف الدولي والأسر المشتتة

42 - لم يُنظم أي حفل للمّ شمل الأسر المشتتة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. ومنذ بدء إقامة حفلات للمّ الشمل في عام 2000، لم يتمكن من المشاركة فيها سوى 20 761 شخصاً من بين مقدمي الطلبات، البالغ عددهم 133 385 شخصاً من مواطني جمهورية كوريا الذين سجلوا أسماءهم للالتقاء بأفراد أسرهم، وجرى تنظيم آخر حفل في آب/أغسطس 2018. وعلاوة على ذلك، فإن حوالي 65 في المائة من أفراد الأسر المشتتة الذين لا يزالون على قيد الحياة⁽⁴⁹⁾ يبلغون من العمر ثمانين عاماً أو أكثر، مما يبرز الحاجة الملحة إلى حل هذه المسألة القائمة منذ أمد طويل⁽⁵⁰⁾. وهناك أيضاً ما يقدر بـ 100 000 من الأمريكيين الكوريين أو أكثر ممن لهم أقارب في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ولم تكن لديهم سوى فرص محدودة للمّ شملهم مع أفراد أسرهم⁽⁵¹⁾.

43 - ولا يزال مصير 12 من المواطنين اليابانيين الذين اختطفوا في سبعينات وثمانينات القرن الماضي دون حل.

44 - وحتى 15 أيار/مايو 2020، أبلغ الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما مجموعه 316 حالة. ومنذ عام 1980، وهو العام الذي أنشئ فيه الفريق العامل، لم يتم توضيح أي حالة من تلك الحالات. ويشمل عدد القضايا 34 حالة عرضها الفريق العامل في دورته 119 و 7 حالات عرضها في دورته 120. وأشار الفريق العامل، في تقريره عن دورته 119 و 120 إلى أنه لا يزال يشعر بخيبة الأمل إزاء الردود العادية التي قدمتها الحكومة. وفي 13 شباط/فبراير

(46) تلقت المفوضية أيضاً شهادات غير مباشرة عن تعميم استخدام السخرة في السجون السياسية.

(47) تنص المادة 97 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) على أن العمل في السجن "يجب ألا يكون ذا طبيعة مؤلمة"، من حيث التسبب في الألم أو المعاناة أو الأذى.

(48) مفوضية حقوق الإنسان، *Human Rights Violations against Women Detained in the Democratic People's Republic of Korea*، الصفحات 12-16 و 48 و 60-63. انظر أيضاً روايات الشهود في Korea Institute for National Unification, *White Paper*، الصفحتان 74 و 77.

(49) من بين مقدمي الطلبات البالغ عددهم 133 385 شخصاً من مواطني كوريا الجنوبية، لا يزال 51 614 شخصاً على قيد الحياة.

(50) بيانات مستمدة من نظام المعلومات المتكامل للأسر المشتتة، وزارة التوحيد، جمهورية كوريا، حتى 30 نيسان/أبريل 2020.

(51) Paul Lee, "US-North Korea divided families", issue brief, National Committee on North Korea, April 2020.

2020، أصدر العديد من الجهات المكلفة بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بما فيها الفريق العامل، بياناً صحفياً بمناسبة الذكرى الخمسين لعودة 39 شخصاً إلى جمهورية كوريا كانوا من بين 50 راكباً وفرداً من أفراد الطاقم في رحلة الخطوط الجوية الكورية YS-11، الذين اختطفوا في كانون الأول/ديسمبر 1969. ودعت الإجراءات الخاصة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى بدء تعاون حقيقي لتوضيح مصير 11 راكباً وفرداً من أفراد الطاقم المتبقين، فضلاً عن جميع حالات الاختفاء الأخرى. وكررت الإجراءات الخاصة أيضاً دعوتها السابقة لمجلس الأمن إلى النظر في إحالة القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية⁽⁵²⁾.

45 - ولم يحرز أي تقدم في تحديد مصير عشرات الآلاف من الأفراد الذين اختطفوا خلال الحرب الكورية⁽⁵³⁾، ولا مصير 516 شخصاً اختطفوا بعد الحرب الكورية، الذين اعترفت بهم جمهورية كوريا رسمياً. وفي 25 حزيران/يونيه، الموافق للذكرى السبعين للحرب الكورية، حثت الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على إعادة مئات الأشخاص الذين اختطفوا أثناء الحرب الكورية وبعدها إلى وطنهم، وإلى إنهاء عقود من الكرب لأسر الذين أسروا⁽⁵⁴⁾.

رابعاً - التعاون بين حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والأمم المتحدة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في البلد

ألف - التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية

46 - في أيلول/سبتمبر 2019، اعتمد مجلس حقوق الإنسان التقرير الختامي للاستعراض الدوري الشامل الثالث لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/HRC/42/10). وأعلنت الحكومة التزامها بتنفيذ 132 توصية من التوصيات الـ 262 الصادرة خلال تلك العملية (انظر A/HRC/42/10/Add.1). ويشير ذلك إلى أنها ملتزمة بزيادة المشاركة مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتحسين إمكانية وصول الوكالات الإنسانية العاملة داخل البلد، واتخاذ تدابير تشريعية وتدابير لبناء القدرات من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتشمل التوصيات المرفوضة على الأخص التوصيات المتعلقة بالتصدي لبعض أشكال العنف الجنسي من قبيل عمليات الفحص القسرية للأعضاء التناسلية، والاعتصاب والاتجار، والاعتصاب في إطار الزواج، والعنف الجنسي ضد النساء المحتجزات.

47 - وما فتئت المفاوضات تتواصل مع البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى الأمم في جنيف لمناقشة أنشطة متابعة حلقة العمل المتعلقة بحقوق الإنسان التي عُقدت في أيار/مايو 2019 لأعضاء الوفد الحكومي الذين حضروا الاستعراض الدوري الشامل.

48 - ولا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ترفض جميع أشكال التعاون المقررة بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 25/25، بما في ذلك التعاون مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والهيكل الميداني لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سول.

OHCHR, "UN experts urge North Korea to repatriate 11 abducted from plane hijack 50 years ago", 13 (52) February 2020.

OHCHR, "Torn apart: the human rights dimension of the involuntary separation of Korean families", 2016, (53) paras. 12 and 46.

OHCHR, "UN experts urge DPRK to repatriate abductees on 70th anniversary of the Korean War", 25 June 2020 (54).

ولم يُجر المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية أي زيارات، ولم تقبل الحكومة أي طلبات للقيام بزيارات في المستقبل.

49 - وتأخر تقديم تقرير البلد الدوري الثالث إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن مواعده المقرر منذ 30 حزيران/يونيه 2008، وتقريره الدوري الثالث إلى لجنة حقوق الإنسان عن مواعده المقرر منذ 1 كانون الثاني/يناير 2004.

50 - وأدانت الجمعية العامة في قرارها 166/74 انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة والمنهجية المستمرة التي تُرتكب منذ أمد بعيد وعلى نطاق واسع في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وبأيديها، بما في ذلك الانتهاكات التي قد ترقى إلى مستوى الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وفقاً لما ذكرته لجنة التحقيق، كما أدانت استمرار إفلات مرتكبي هذه الانتهاكات من العقاب. وحث مجلس حقوق الإنسان في قراره 25/43 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الحكومة على وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان.

51 - وفي 30 آذار/مارس 2020، قرر مجلس الأمن في قراره 2515 (2020) تمديد ولاية فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن 1874 (2009) حتى 30 نيسان/أبريل 2021، وهو الفريق الذي يساعد لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1718 (2006). وقد اتخذ القرار 2515 (2020) بالإجماع بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

باء - التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

52 - بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 25/25، استمر الهيكل الميداني التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سول في الاضطلاع بأنشطة الرصد والتوثيق وبناء القدرات والتوعية. وفي هذا السياق، عمل الهيكل مع الحكومات، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والأفراد الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكيانات الأمم المتحدة، والعاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك مع أصحاب المصلحة الآخرين.

53 - وفي هذا السياق، قامت المفوضية بزيارة إلى اليابان في تشرين الأول/أكتوبر 2019، عملت خلالها مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومع السلطات اليابانية والخبراء القانونيين. وقد أجرت المفوضية، منذ إنشائها حتى تموز/يوليه 2020، مقابلات مع أكثر من 400 ضحية من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي 28 تموز/يوليه، أصدرت المفوضية تقريرها عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد النساء المحتجزات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

54 - وفي 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، اشتركت المفوضية مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بجمهورية كوريا في استضافة ندوة دولية بشأن حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ركزت على تشجيع السلام في شبه الجزيرة الكورية وحقوق الإنسان من خلال أهداف التنمية المستدامة.

55 - وفي 10 آذار/مارس 2020، قدمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره 20/40، إحاطة شفوية عن مستجدات حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وعرضت المفوضية السامية مستجدات الأعمال التي تقوم بها المفوضية من أجل تعزيز رصد حقوق الإنسان وتوثيقها، وإنشاء مستودع للمعلومات والأدلة، واستكشاف استراتيجيات للمساءلة في المستقبل

عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تُرتكب في البلد. ودعت المفوضة السامية المجلس والدول الأعضاء إلى العمل مع المفوضية من أجل دعم الاستراتيجيات التي يمكن أن تكفل المساءلة، وتقديم الدعم اللازم لتمكين المفوضية من مواصلة تلك الأعمال.

جيم - التعاون مع كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

56 - لا تزال كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تعاني بشدة من تَعَدُّ الوصول إلى البيانات والمعلومات، وهو ما لا يزال يطرح تحديات في تقييم الاحتياجات الإنسانية، وتقديم المعونة إلى أشد الأشخاص ضعفاً. كما إن من شأن نشر المعلومات المتعلقة بمخصصات ميزانية الدولة، بما يشمل مخصصات الخطة الخمسية الوطنية، أن يساعد المنظمات الإنسانية في عملها بقدر كبير. ومن شأن توفير المزيد من البيانات المصنفة أن يساعد في تقييم مدى التفاوت والتمييز على أساس نوع الجنس والسن والإعاقة والمنطقة التي يقيم فيها المرء من البلد، وفي تقييم تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان.

57 - وفي عام 2019، كانت الفجوة في تمويل عمليات الأمم المتحدة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تبلغ 72 في المائة، مع تلقي 32 مليون دولار.

58 - ولا يزال عدم توافر قناة مصرفية نتيجة للجزاءات يعوق إيصال المعونة الإنسانية. وكان من آثار المعوقات النقدية المبلغ بها العجز عن إجراء رحلات ميدانية لأغراض الرصد والتنفيذ بسبب عدم التمكن من شراء وقود للمركبات.

59 - ولئن كانت ظروف الوصول والرصد قد تحسنت في السنوات الأخيرة بالنسبة للمنظمات الإنسانية، لا تزال هناك قيود كبيرة. فلا يزال الاتصال بالسكان المحليين والتشاور مع المستفيدين بشكل مستقل خلال عملية البرمجة يشكل تحدياً. وقد ازدادت القيود سوءاً في عام 2020 في ضوء التدابير المتخذة لاحتواء جائحة كوفيد-19. وتجدر الإشارة إلى أن الحكومة قبلت توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بإتاحة إمكانية وصول المساعدات الإنسانية بشكل غير محدود إلى جميع مقاطعات (A/HRC/42/10)، التوصيات 56-126 و 58-126 و 59-126).

60 - وفي عام 2019، جُهِّزت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1718 (2006) لطلبات الإعفاء من الجزاءات، بمعدل تجهيز يتراوح بين 5 أيام عمل و 15 يوم عمل. وبالنسبة للأصناف غير العادية، مثل المركبات وسيارات الإسعاف، كانت العملية أحياناً تستغرق وقتاً أطول. وجُهِّزت اللجنة في غضون ثلاثة أيام لطلبات الإعفاء من الجزاءات من أجل شراء معدات ذات صلة بجائحة كوفيد-19، وكان التحدي الرئيسي هو إيجاد قناة إنسانية لإيصال البضائع إلى البلد. واستجابة لطلبات المنظمات الإنسانية، وبالنظر إلى الأثر العالمي لجائحة كوفيد-19، مُنِح بعض الإعفاءات لمدة سنة كاملة. وترى المنظمات الإنسانية أن المدة الموحدة لسريان الموافقة على الإعفاء التي تبلغ ستة أشهر لا تكفي، بالنظر إلى الكمية الكبيرة من الوثائق اللازمة لضمان تمديدها. وبالرغم من أن مكتب لمنسق المقيم التابع للأمم المتحدة يقوم بتيسير تقديم المزيد من الطلبات، فلا تزال عملية الإعفاء تتقل كاهل المنظمات غير الحكومية الصغيرة التي تضطلع بأعمال إنسانية، بما في ذلك من حيث إمكانية الحصول على الخبرة القانونية اللازمة عند تقديم الطلبات (انظر A/HRC/43/58، الفقرات من 9 إلى 13).

خامسا - استنتاجات

61 - خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، توقف الزخم الذي كان يصب في اتجاه تسوية المسائل المستعصية. ويدعو الأمين العام إلى تجديد الزخم في اتجاه تسوية حالة السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية. وهو يرى أن إدراج حقوق الإنسان على نحو أكمل في جدول الأعمال الدبلوماسي قد يسهم في إحرار التقدم، بما في ذلك ما يتعلق بمعاملة المحتجزين والانتهاكات المحددة التي تواجهها المحتجزات، وإطلاق سراح السجناء السياسيين، وتحسين إمكانية وصول الجهات الفاعلة في مجالي العمل الإنساني وحقوق الإنسان، وتوافر بيانات ومعلومات أخرى أكثر شمولاً ومصداقية عن الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان.

62 - ويلاحظ الأمين العام التحديات التي تواجهها الدول كلها في منع انتشار فيروس كوفيد-19، مع التقيد في الوقت نفسه بكل ما عليها الدول من التزامات دولية متعلقة بحقوق الإنسان. غير أن الآثار الاقتصادية قد تكون مدمرة بشكل خاص بالنسبة لبلدان مثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، خصوصاً فيما يتعلق بالحق في الغذاء والحق في الصحة. فإغلاق الحدود البرية مع الصين وزيادة القيود المفروضة على حرية التنقل داخل البلد يهددان بتقويض آليات التكيف التي ابتكرها السكان، بما في ذلك المشاركة في نشاط الأسواق الوليدة. كما أن القيود الشديدة توقف بالفعل إيصال المعونة الإنسانية إلى الفئات الضعيفة من السكان.

63 - ويلاحظ الأمين العام استمرار أنماط الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مثل الاعتقال والاحتجاز التعسفيين للأشخاص الذين يمارسون حقوقهم وحرية التعبير الأساسية، بما فيها حرية التنقل وحرية التعبير، والحق في العمل. وهو لا يزال يشعر بالقلق إزاء أوضاع الأشخاص المحتجزين، بمن فيهم أولئك الذين أعيدهوا قسراً إلى البلد، وإزاء المعاملة التي يلقونها. ويرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة لمتابعة النتائج التي تتوصل إليها لجنة التحقيق، بما فيها الجهود الرامية إلى كفالة المساءلة بموجب القانون الجنائي الدولي من أجل محاسبة الأفراد عن السلوك الذي قد يرقى إلى مرتبة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

64 - ويرحب الأمين العام بالتعاون البناء الذي أبدته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع عملية الاستعراض الدوري الشامل، باعتباره مؤشراً على استعداد الدولة للعمل مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل معالجة بعض التحديات التي تواجهها في مجال حقوق الإنسان. وهو يشجع على استمرار هذا التعاون، ويقدم عرضاً لتوفير المساعدة من منظومة الأمم المتحدة.

سادساً - توصيات⁽⁵⁵⁾

65 - يوصي الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما يلي:

(أ) التقيد بالتزاماتها الناشئة عن القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك القانون الدولي العرفي ومعاهدات حقوق الإنسان الأساسية الخمس التي صدقت عليها الدولة، والتصديق على

(55) التوصيات المقدمة في التقارير السابقة للأمين العام لا تزال سارية.

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والبروتوكول الاختياري الملحق بها؛

(ب) تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل والهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وزيادة التعاون مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وتقديم التقارير المتأخرة، بما فيها تقريرها الدوري الثالث إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(ج) الاستفادة من الخطوات الأولية للتعاون للبناء مع منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، بما فيها مفوضية حقوق الإنسان، في برامج تنمية القدرات والمساعدة التقنية؛

(د) توجيه دعوة إلى مفوضية حقوق الإنسان لزيارة البلد؛

(هـ) بدء تعاون بنّاء مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما يشمل التعاون معه بشأن تنفيذ التوصيات ودعوته إلى زيارة البلد، والسماح لمزيد من المقررين الخاصين المواضيعيين بزيارة البلد؛

(و) اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة استنتاجات وتوصيات لجنة التحقيق، وفريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، على النحو الوارد في تقرير المفوضة السامية بشأن تعزيز المساءلة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/HRC/40/36)؛

(ز) الإفراج عن جميع السجناء السياسيين، ومعالجة حالات الاحتجاز التعسفي فوراً وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان الواجب التطبيق، واتخاذ خطوات عاجلة لضمان التقيد بالمعايير الدولية في إجراءات المحاكمة؛

(ح) تقييم أثر التدابير المتعلقة بجائحة كوفيد-19 على التمتع بحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في الغذاء والمياه والصرف الصحي والصحة والتعليم، وكذلك الحريات الأساسية، واتخاذ خطوات للتخفيف من الآثار السلبية لهذه التدابير، وخاصة على أشد الناس ضعفاً؛

(ط) إجراء تقييمات عاجلة لتحديد الأشخاص الأكثر عرضة لخطر العدوى بفيروس كوفيد-19 في أماكن الاحتجاز، مع مراعاة الفئات الضعيفة بشكل خاص، وخفض عدد الأشخاص المحتجزين في مختلف مرافق الاحتجاز بشكل عاجل عن طريق تنفيذ خطط للإفراج المبكر أو المشروط أو المؤقت متى أمكن القيام بذلك بأمان؛

(ي) تسخير أقصى قدر من الموارد المتاحة، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي، من أجل الوفاء بالحد الأدنى من الالتزامات الأساسية، دون تمييز، بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك ما يتعلق بالغذاء والمياه والصرف الصحي والصحة؛

(ك) إيضاح تاريخ ومصير الأشخاص الذين أخطفوا من اليابان وجمهورية كوريا وبلدان أخرى، على نحو يرضي الأسر المتضررة؛

(ل) اتخاذ الخطوات اللازمة، بالتعاون مع جمهورية كوريا، لحل مشكلة انفصال الأسر على سبيل الأولوية، وضمان تطبيق آليات دائمة لتمكين الأقارب المقيمين في البلدين من المحافظة على التواصل

بينهم والمواظبة على الالتقاء ببعضهم، مع الأخذ في الاعتبار أن مناسبات لم تشمل هذه يجب أن تصبح منتظمة وأن تشمل عدداً أكبر بكثير من الأشخاص، بمن فيهم المتأثرون في جميع أنحاء العالم؛

(م) إتاحة وصول كيانات الأمم المتحدة والوكالات الإنسانية إلى جميع أنحاء إقليم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بحرية وبدون عوائق، وإتاحة وصولها كذلك إلى البيانات الحيوية، لتمكينها من تقييم احتياجات السكان بشكل كافٍ ومستقل والاستجابة لها ومن رصد البرامج.

66 - ويوصي الأمين العام المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) النظر في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير لجنة التحقيق، وفقاً لقرارات مجلس حقوق الإنسان 25/25 و 22/28 و 18/31 و 24/34 و 28/37 و 20/40 وقرارات الجمعية العامة 188/69 و 172/70 و 202/71 و 188/72 و 180/73؛

(ب) النظر في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة، بما في ذلك اتخاذ المزيد من الخطوات من أجل ضمان محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وفقاً لقرارات مجلس حقوق الإنسان 24/34 و 28/37 و 20/40؛

(ج) توفير الحماية لمواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين عبروا الحدود الدولية بصورة غير نظامية، مع مراعاة اختلاف الاحتياجات والتجارب بين الرجال والنساء، واتخاذ خطوات لضمان حمايتهم وعدم إعادتهم إلى البلد؛

(د) توفير تمويل كافٍ ومستدام لتقديم المساعدة الإنسانية، وخاصة الأغذية والأدوية، من أجل تحسين الأوضاع الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في البلد؛

(هـ) اتخاذ مزيد من الخطوات للتقليل إلى أقصى حد من الآثار الإنسانية السلبية غير المقصودة التي تسفر عنها الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما يشمل ما يتعلق منها بالمساعدة الإنسانية، مع مراعاة التعليق العام رقم 8 (1997) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن العلاقة بين الجزاءات الاقتصادية واحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/C.12/1997/8).